

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٤٠٤ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٥/١٥

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٨١) بمساحة ٦٦,٤٢ فدان

والخصصة لشركة آمون للإسكان والتنمية السياحية

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع عمرانى متكامل ضمن المرحلة الأولى بالعاصمة الإدارية الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة الإدارية

الجديدة وتجمع محمد بن زايد العمرانى من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية؛

وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح. العضو المنتدب والمدير التنفيذي لشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية موجهاً للسادة شركة آمون للعقارات متضمناً إخطار الشركة بقبول شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لعرض الشركة لشراء (٥٪) من قطعة الأرض رقم (A ٨) (الأمامية) بسعر ٣٣٦٦ جنيهًا مصريًا لإقامة مشروع عمرانى متكمال؛ وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٧/١١/١٤ لقطعة الأرض رقم (A ١) المخصصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية لإنشاء مشروع سكنى متكمال وبلغت المساحة الكلية لقطعة الأرض ٢٧٨٩٧٣م^٢، بما يعادل حوالى ٦٦,٤٢ فدان؛ وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٩ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية لقطعة الأرض (A ١) بمساحة إجمالية ٢٧٨٩٧٢,٨٥م^٢، تعادل حوالى ٦٦,٤١ فدان تحت العجز والزيادة وحدود قطعة الأرض المباعة وإحداثياتها موضحة بكارت الوصف الوارد من استشارى المشروع (شركة دار الهندسة - مصر)؛ وعلى كتاب شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية رقم (٤٨٣٥٦) بتاريخ ٢٠١٨/٥/٩ بخصوص طلب استصدار قرار وزارى باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض رقم (A ١) بـ المخصصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية لإقامة مشروع عمرانى متكمال بالعاصمة الإدارية الجديدة وأرفق بالطلب تعهد الشركة الذى يفيد بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وكذا البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع؛ وعلى ما يفيد قيام الشركة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع الشركة؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية باعتماد التخطيط والتقييم للمشروع بقطعة الأرض رقم (٨ A ١) بمساحة ٦٦,٤٢ فدان ضمن المرحلة الأولى بشروع العاصمة الإدارية الجديدة المخصصة للشركة من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية ، لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكراسة شروط طرح أراضى بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمرانى متكملاً) ومحاضر الرد على الاستفسارات :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/٥/٩ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

قَرْرُ:

مَادَةٌ ١ - يعتمد تخطيط وتقييم قطعة الأرض رقم (٨ A ١) بمساحة ٦٦,٤٢ فدان ، بما يعادل ٢٧٨٩٧٣ م٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة المخصصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٩ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مَادَةٌ ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مَادَةٌ ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى ، وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع (٢١ م) .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصرى للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو الوارد بكراسة الشروط .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم بقطعة الأرض رقم ١٥ A

بمساحة ٤٢ فدان

والمخصصة لشركة آمون للإسكان والتنمية السياحية

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع عمرانى متكملاً

ضمن المرحلة الأولى بالعاصمة الإدارية الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ٢٧٨٩٧٣ م٢ ، أي ما يعادل ٤٢ فدان .

مكونات المشروع :

- ١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ١٣٧،٥ م٢ ، أي ما يعادل ٢٨،٦ فدان ، وتمثل نسبة (٤٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٣٣٤٧٦،٧ م٢ ، أي ما يعادل ٧،٩٧ فدان ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء ومحارات المشاة بمساحة ٤٧٤٢٢٣،٤ م٢ ، أي ما يعادل ١١،٤٨ فدان ، وتمثل نسبة (١٧،٢٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٣٦٤١٠،٧٥ م٢ ، أي ما يعادل ٦٧،٨ فدان ، وتمثل نسبة (١٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٦٢،٧٢٤،٦٤ م٢ ، أي ما يعادل ٧،٩ فدان ، وتمثل نسبة (١٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ١٣٧،٥ م٢ ، أي ما يعادل ٢٨،٦ فدان ، وتمثل نسبة (٤٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، طبقاً لجدول النماذج العمارية التالي :

النماذج	النكرار	مساحة الدور الأرضي	إجمالي مساحة الدور الأرضي	عدد الأدوار	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج
A	٢٩	١١٥	٣٣٣٥	٢	١	٢٩
B	٦٢	١٣٥	٨٣٧٠	٢	١	٦٢
C	١٠٠	١٦٥	١٦٥٠٠	٢	١	١٠٠
D	٤٤	١٧٥	٥٩٥٠	٢	١	٤٤
E	٤	١٧٥	٣٥٠	٢	١	٤
F	٢٤	١٩٥	٤٦٨٠	٢	١	٢٤
G	٣٨	٤٤٥	٨٥٥٠	٢	١	٣٨
H	١	٣٢٠	٣٢٠	٢	١	١
الإجمالي	٤٩٠	٤٨٠٥٥	٤٨٠٥٥			٤٩٠

الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان (فيلات) طبقاً لكراسة الشروط :

- نسبة أراضي الإسكان لا تزيد عن (٥٪) من مساحة أرض المشروع .
- لا تزيد المساحة المسموح بالبناء عليها عن (٤٪) من المساحة المخصصة للإسكان .
- الارتفاع (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور بدور ، وغرف مرافق بدور السطح بنسبة لا تزيد عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي .
- تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة .
- لا تزيد الكثافة السكانية عن ٤٥ شخصاً / فدان ، الكثافة المحققة بالمشروع ١٩ شخصاً / فدان .
- يتم الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ١٥ م من حدود أرض المشروع الداخلية وحد المبنى .

يتم الالتزام بتحقيق ارتدادات على الأقل تبلغ ٤م أمامى ، ٣م جانبى ، ٦م خلفى لكل قطعة أرض وفى حالة التصميم الحضرى (وفقاً للوحة المخطط العام للمشروع) فإن الردود الجانبى بين مبانى الفيلات لا يقل عن ٦م .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد المبنى السكنى وقطعة أرض الخدمات .

تلتزم شركة آمون للإسكان والتنمية السياحية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع لمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها للمشروع .

ثانياً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :

الأراضى المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٣٣٤٧٦,٧م^٢ ، أي ما يعادل ٧,٩٧ فدان ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وفقاً للجدول التالي :

الاشتراطات البنائية			النطاق	المساحة م ^٢	النطاق
الردود	الارتفاع	النسبة البنائية			
٦م من جميع الجهات	بدروم + أرضى + دورين	/ ٣٠	خدمات (١)	٢٧٨٩٧,٣	تجاري
الجهات	دورين	/ ٣٠	خدمات (٢)	٥٥٠٧,٤	تجاري
-	أرضى فقط	-	-	٧٢	غرف أمن
				٣٣٤٧٦,٧	الإجمالي

تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفى حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى وحدات المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة الجهات المعنية .

الردود : يتم الالتزام بتحقيق ارتدادات تبلغ ٦م من جميع الجهات داخل حدود قطعة الأرض .

تلتزم الشركة بترك مسافة ردود لا تقل عن ٦ أمتار بين حد المبنى السكنى وحد قطعة أرض الخدمات .

يتم الالتزام بتوفير موافق انتظار سيارات بمناطق الخدمات بواقع مكان انتظار سيارة لكل ٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

المفوض بالتوقيع عن الشركة

السيد / كريم محب وديع سمعان

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع لمباني الفيلات (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع القيد المفروضة من قبل وزارة الدفاع ويسمح بإقامة دور بدوروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) المجرى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية العمرانية لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - مراقب الخدمات بدورة السطح : هي الملحقات التي بُنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصح بها على الأزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية ، وفقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ، و(١٠٪) للمباني الخدمية من مسطح الدور الأرضي لتلك المباني وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى شركة آمون للإسكان والتنمية السياحية على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من شركة العاصمة للتنمية العمرانية مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني للمشروع المقدم منها و المعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .
- ١٢ - تلتزم الشركة بتوفير مواقف انتظار سيارات للخدمات بواقع موقف سيارة/٢٥م من المبنى المغلقة ويوافق موقف سيارة على الأقل / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان ، وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجرياجات .
- ١٣ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة .
- ١٤ - يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاتها ، والشروط الواردة بكراست الشروط والرد على الاستفسارات المعتمدين من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .
- ١٥ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع لمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .




(طرف ثانٍ)

(طرف أول)


المفوض بالتوقيع عن الشركة

(إمضاء)

السيد / كريم محب وديع سمعان



مکانیزم این دستورات را می‌توان با توجه به اینکه این دستورات معمولاً در زمانی که میزان خودکشی بالاتر است ایجاد می‌شوند، می‌توان اینکه این دستورات معمولاً در زمانی که میزان خودکشی بالاتر است ایجاد می‌شوند،



الله يحيى العرش بروحه العزيم

دیاریکانی میر سعید - دیاریکانی میر سعید



لهم إني أنت عبدي
أنت على كل شيء قوي
أنت على كل شيء قادر

